

## بحار الأنوار

[196] فيما بقي من الميت إذا أكله السبع، وحكم المرأة الحامل.. (9) الباب الثاني عشر الدفن وآدابه وأحكامه، وفيه: آيتان، و: أحاديث.. (14) في استحباب رفع القبر بمقدار أربع أصابع مفرجات.. (15) النهي في تجديد القبر.. (16) في كراهة البناء على القبر.. (19) في رش الماء على القبر.. (23) فيما أوصت به فاطمة عليها السلام عليا عليه السلام في غسلها وكفنها والصلاة عليها ودفنها، وما قاله علي عليه السلام لما وضعها في القبر.. (27) العلة التي من أجلها يولد الانسان ههنا ويموت في موضع آخر.. (28) فيمن لا يدخل الجنة.. (32) في طرح التراب على القبر والنهي عن ذوي الارحام.. (35) في تربيع القبر والنهي عن تجصيصه.. (36) في استحباب نصب علامة في القبر.. (47) في قول رسول الله صلى الله عليه وآله: لا تتخذوا قبوري عيدا ولا تتخذوا قبوركم مساجد ولا بيوتكم قبورا، وفيه بيان وشرح.. (55) الباب الثالث عشر شهادة أربعين للميت.. (59) نسخة الكتاب الذي يوضع عند الجريدة مع الميت.. (59) قصة عابد من بني إسرائيل كان مرءا، فلما مات شهد أربعون من بني إسرائيل فقالوا: اللهم إنا لا نعلم منه إلا خيرا وأنت أعلم به منا، فاغفر له، فقام

---